**مثال للحديث الحسن (لذاته):**

حديث : بَهْزُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ:قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبَرُّ قَالَ:« أُمَّكَ ». قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ:« ثُمَّ أُمَّكَ ». قَالَ:قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ مَنْ قَالَ:« أُمَّكَ ». قَالَ:قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ:« ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ ».

فهذا الحديث سنده متصل، لا شذوذ فيه ولا علة قادحة، وبهز بن حكيم من أهل الصدق والصيانة، لكن استشكل العلماء بعض مروياته، وهذا لا يسلبه صفة الضبط، لكنه يشعر بأنه خف ضبطه، فيكون حديث بهز هذا حسنا لذاته كما حكم العلماء.

حكمه: هو كالصحيح في الاحتجاج به في العقائد والعبادات والمعاملات والاخلاق وغيرها

**مثال للحديث الحسن لغيره:**

أخرج ابن حبان في صحيحه قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي عبد الرحمن ،قَالَ: قَالَ:رَسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وآله وسلم - :" لَيْسَ لِلنِّسَاءِ وَسَطُ الطَّرِيقِ"

فهذا الحديث بهذا الإسناد ليس بالقوي، اختلَّ فيه من شروط القبول شرط الضبطِ في أحد رواته، وهو مسلم بن خالد الزنجي، كان صدوقا كثير الأوهام، ولم نجد في الإسناد علة سوى أن الحديث جاء من طريق خالد الزنجي

وبعد التتبع في طرق الحديث وجدنا أن له طريقا آخر، فقد أخرج الدولابي والبيهقي في شعب الإيمان من طريق ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حِمَاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وآله وسلم - : " لَيْسَ لِلنِّسَاءِ سَرَاةُ الطَّرِيقِ " يَعْنِي : وَسَطَ الطَّرِيقِ

فهذا الطريق جبر الطريق الأول أعني رواية (خالد الزنجي ) فارتفع الحديث من درجة الضعف الى درجة الحسن لكن لا لذاته وانما لغيره

الحديث الموثوق: هو ما اتصل سنده إلى المعصوم (عليه السلام)، ممن نصّ الاصحاب على توثيقه، مع مخالفته في العقيدة

من خلال هذا التعريف نستطيع أن نحلل التعريف بثلاثة نقاط وهي:

1. لا بد أن ينتهي السند إلى المعصوم بمعنى أن المتن لا بد أن ينسب إلى أحد المعصومين الإثنى عشر
2. أن ينص علماء مذهب الإمامية على توثيقه ، وعليه فان توثيقه من غير مذهب الامامية يكون غير معتبر
3. أن يكون سند الحديث يشتمل ولو على راوٍ واحد مخالف لعقيدة الشيعة الإمامية

فإذا توفرت هذه الشروط الثلاثة سُمِّي الحديث موثوقا، وهذا الاصطلاح تفرد به الشيعة الامامية